



٢٤٢
٢٠١٩/١٢/٣

السيد الاستاذ / رئيس قطاع الاصحاح

"البورصة المصرية"

تحية طيبة وبعد،

نود الاطلاع الى انه قد تم الموافقة على نشر تقرير الإفصاح الخاص بشركة مصر الجديدة للإسكان والتعدين ش.م.م، وفقاً لأحكام المادة (٤٨) من قواعد القيد بالبورصة المصرية وذلك بشأن قرار مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٩ "بالمواافقة على تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي للشركة باضافه انشطه

جديده للشركة :

- ١- اضافه نشاط التطوير العقاري لأنشطه الشركة .
- ٢- اضافه نشاط توزيع وبيع الطاقة الكهربائيه وأنه جاري فحص تقرير الإفصاح والمستندات المرفقة به.

برجاء نشر التقرير المرفق على شاشات التداول بالبورصة واتخاذ ما يلزم في هذا الشأن ،
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ، ، ،

٢٠٢٠ / ٢ / ٤ تحريرا في

د/ سيد ابراهيم عبد الفضيل
٢٩
رئيس الموارد المركزية
لتمويل الشركات
C-C.

صادر عن



نموذج تقرير الإفصاح بفرض السير في التعديل

وفقاً للمادة ٤٨ من قواعد القيد

الإفصاح	البند
شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير ش.م.م.	اسم الشركة
١,٥ مليار جنيه مصرى	رأس المال المرخص به
٣٢٣,٧٧١,٣٠٠ جنيه مصرى	رأس المال المصدر
عدد الأسهم/القيمة الاسمية للسهم ١٣٣٥٠٨٥٢٠٠ سهم بقيمة اسمية ٢٥ جنية للسهم الواحد	عدد الأسهم/القيمة الاسمية للسهم
٢٠٢٠/١/٢٩	تاريخ مجلس الإدارة
اضافة " التطوير العقارى لانشطة الشركة " اضافة " نشاط توزيع وبيع الطاقة الكهربائية "	طبيعة تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي
- استغلال جميع الأصول المملوكة للشركة مع اتباع القواعد المنظمة طبقاً للقرار الوزارى رقم ٥٦ لسنة ٢٠١٩ والصادر بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٤ عن وزير قطاع الاعمال العام . - وتلك الإضافات لتتمكن الشركة من تسجيل الوحدات والأراضى للغير حيث طلب الشهر العقاري اضافة نشاط التطوير العقاري . - نظراً لقيام الشركة بإنشاء محطة كهرباء بقدرة حالية ٨٠ ميجا تتنامى مع الوقت حتى ١٢٠ ميجا ، ونظراً لأن قواعد تغذية المدن الجديدة بالكهرباء تتم طبقاً لدرج القدرة الكهربائية المطلوبة للمدن مع مرور الوقت وزيادة الاستهلاكات حيث تتم التغذية عن طريق شركة التوزيع المسئولة حتى تبلغ القدرة المطلوبة ٢٠ ميجا وبعد ذلك تتم التغذية عن طريق شركة نقل الكهرباء من المصدر الرئيسي حتى محطة الكهرباء مع مسئولية شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير عن التوزيع سواء بنفسها أو بالنيابة عن طريق إحدى الشركات المتخصصة في ذلك . وقد تقدمت الشركة لجهاز حماية المستهلك لاستخراج رخصة التوزيع وقد طلب الجهاز إضافة هذا النشاط بالسجل التجارى للشركة ، ويصرح للشركة ضمن أعمالها بتوزيع الكهرباء سواء بشكل ذاتى أو عن طريق إحدى الشركات المتخصصة بالإنابة	مبررات وأسباب التعديل
١- الموافقة على دعوة الجمعية العامة غير العادية للنظر بتعديل المادة (٣) من النظام الأساسي للشركة وخاصة بتعديل غرض الشركة واضافة " التطوير العقارى و توزيع وبيع الطاقة الكهربائية لانشطة الشركة " . ٢- الموافقة على اعتماد نموذج الإفصاح المرفق بفرض السير في التعديل وفقاً للمادة ٤٨ من قواعد القيد والشطب . ٣- تفویض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة في إجراءات وإدخال أي تعديلات تطلبها الهيئة العامة للرقابة المالية أو الجهات الإدارية المختصة على تقرير الإفصاح الخاص بتعديل .	قرار مجلس الإدارة
لا يوجد .	أثر التعديل المزمع على أصول الشركة
لا يوجد .	أثر التعديل المزمع على الالتزامات
لا يوجد .	أثر التعديل المزمع على حقوق المساهمين



أقر أنا الموقع أدناه بصححة وسلامة ما جاء بهذا النموذج من بيانات وما قدم من مستندات وأقرارات ودراسات مؤيدة لمضمون ما ورد في بيان الإفصاح هذا وأعلم أن موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على نشر بيان الإفصاح بفرض السير في إجراءات التعديل يتم وفقاً لمتطلبات قواعد القيد من حيث الشكل وإن مطابقة الهيئة العامة للرقابة المالية لبيان الإفصاح المزمع تمت في ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات بهدف الإفصاح للمتعاملين عن طبيعة هذا التعديل دون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للرقابة المالية عن محتويات هذا البيان أو تعطى تأكيدات تتعلق بدقتها أو اكتمالها، وأنعهد بالالتزام بالالتزام بأحكام النظام الأساسي للشركة وأحكام القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ رقم ١٥٩ والقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وقواعد القيد والشطب بالبورصة المصرية.

الممثل القانوني للشركة

محمد
رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

